

الالتزام باتفاقية الذخائر العنقودية

وضع اتفاقية الذخائر العنقودية	التوقيع
المشاركة في اجتماعات اتفاقية الذخائر العنقودية	حضور المؤتمرات العالمية في برلين في يونيو/حزيران 2009، ويونيو/حزيران 2010 في سانتياغو
الخطوات الرئيسية	المضي قدماً في عملية التصديق

السياسة

قامت جمهورية لبنان بالتوقيع على اتفاقية الذخائر العنقودية في 3 ديسمبر/كانون أول 2008

في الثالث من أغسطس/آب 2010، خاطبت لبنان مراقب الذخائر العنقودية، قائلة: "أن الحكومة اللبنانية قد صدقت بالفعل على اتفاقية الذخائر العنقودية، وهي أولى الخطوات الدستورية في عملية التصديق. وقد قامت الوزارة بإرسال مشروع النص التشريعي إلى البرلمان للموافقة النهائية عليه، ومع ذلك، فإنه لا يزال قيد المناقشة داخل اللجان البرلمانية"¹

وقد صدقت الوزارة على هذه الاتفاقية في 21 أبريل/نيسان 2010.² وكانت السفيرة نجلا رياشي عسالكو قد أبلغت الدول الأخرى في المؤتمر الدولي لاتفاقية الذخائر العنقودية في سانتياغو، تشيلي يوم 9 يونيو/حزيران 2010 بأن البرلمان سرف يقوم بسن التشريعات اللازمة للتصديق قريباً.³ وكان من المتوقع موافقة البرلمان في يونيو/حزيران، ولكنها قد تأجلت بناء على طلب بعض الأحزاب السياسية التي أشارت إلى أنها بحاجة إلى مزيد من الوقت.⁴

وأبلغت لبنان مراقب الألغام الأرضية والذخائر العنقودية أن الحكومة لم تقرر بعد الولاية أو حدد الجهة التي سوف تضطلع بالإشراف على تنفيذ هذه [الاتفاقية]. والواقع أنه لا يوجد سوى لجنة وزارية واحدة فقط للتفويض في هذه المسألة من بين البدائل العملية الممكنة الأخرى. ومع انتظارنا لصدور قرار بشأن هذه المسألة، فإن مركز مكافحة الألغام اللبناني سوف يقوم بالتعامل مع التلوث الناتج عن الذخائر العنقودية بالإضافة إلى قيامه بالأنشطة الأخرى ذات الصلة".⁵ بهذا الموضوع

وقد شاركت لبنان بفاعلية في أعمال الاتفاقية. ففي المؤتمر المنعقد في سانتياغو في يونيو/حزيران 2010، تناولت لبنان في المؤتمر ضرورة الحفاظ على الشراكة بين الدول المتضررة والدول غير المتضررة، بالإضافة إلى أهمية تواجده المنظمات غير الحكومية.⁶ وقد شاركت لبنان في مؤتمر برلين يونيو/حزيران 2009 المتعلق بتدمير الذخائر العنقودية، حيث دعت جميع البلدان "بالتخلص من مخزونها من الذخائر دون تأخر، وانتظار سريان [اتفاقية الذخائر العنقودية] كل البلدان التي لديها مخزون كبير من هذه الذخائر أن تبدأ دون تأخير بالتخلص منه وانتظار بدء نفاذ اتفاقيه الذخائر العنقودية".⁷

وقد شاركت لبنان بفاعلية منذ بداية دعوة منظمة أوسلو الدبلوماسية في 2007 و 2008 التي أدت إلى الاتفاقية. وقد ساهم استخدام إسرائيل للذخائر العنقودية على نطاق واسع على الأراضي اللبنانية خلال حرب 2006 مع حزب الله إلى كسب تعاطف الجميع والشعور بالحقوق الإنسانية الملحة للشعب اللبناني، الأمر الذي دعا إلى المضي في عملية أوسلو.⁸ وقد شاركت لبنان في المؤتمرات الدولية التحضيرية لهذه العملية في أوسلو، وليما، وفيينا، وويلينغتون، وكذلك في المفاوضات الرسمية في دبلن، والمؤتمر الإقليمي في بلغراد مشاركة للدولة المتضررة. وقد استضافت لبنان المؤتمر الإقليمي في بيروت لمناقشة اتفاقية الذخائر العنقودية من 11-12 نوفمبر/تشرين ثان 2008.

¹ حرف ن / المرجع: 1/27/8-2010/210 من البعثة الدائمة للبنان لدى الأمم المتحدة في جنيف، 3 أغسطس 2010
² محمد الزعتر، "الأمم المتحدة تحت لبنان على التصديق على معاهدة الألغام الأرضية"، ديلي ستار، 24 أبريل 2010.
³ البيان الذي أدلت به السفيرة نجلاء رياشي عسالكو، والمؤتمر الدولي بشأن اتفاقية الذخائر العنقودية، 9 يونيو 2010، مذكرات AOAV / منظمة مراقبة حقوق الإنسان
⁴ رسائل البريد الإلكتروني من خالد يموت، منسق البرنامج العالمي للألغام، جمعية المساعدات الشعبية النرويجية، إلى لورا تشيسمان، مسؤوله التنظيم، الائتلاف المناهض للذخائر العنقودية، 12 يوليو/تموز 2010، ويونيو/حزيران 18، 2010
⁵ حرف ن/المرجع: 1/27/8-2010/210 من البعثة الدائمة للبنان لدى الأمم المتحدة في جنيف، 3 أغسطس/آب 2010
⁶ البيان الذي أدلت به السفيرة نجلاء رياشي عسالكو في المؤتمر الدولي حول اتفاقية الذخائر العنقودية، 9 يونيو/حزيران 2010، مذكرات AOAV/منظمة مراقبة حقوق الإنسان
⁷ بيان من لبنان، مؤتمر برلين بشأن تدمير الذخائر العنقودية، 26 يونيو/حزيران 2009
⁸ للحصول على تفاصيل حول استخدام إسرائيل للذخائر العنقودية في لبنان وتأثيرها، انظر منظمة مراقبة حقوق الإنسان، "إغراق جنوب لبنان: استخدام إسرائيل للذخائر العنقودية في لبنان في يوليو/تموز وأغسطس/آب 2006"، المجلد 20، رقم 2 (هـ)، فبراير 2008، ومكافحة الألغام الأرضية، "الضرر المتوقع: استخدام الذخائر العنقودية وتأثيرها في لبنان: 2006"، أكتوبر/تشرين أول 2006

وأثناء عملية أو سلو، ألحت لبنان بصورة كبيرة على أهمية إعطاء حماية الحقوق الإنسانية الأولوية القصوى وذلك في سياق وضع أحكام الاتفاقية. وفي دبلن في مايو/أيار 2008، رأت لبنان أن هذه الخطوة هي دلالة على اتجاه جديد يسلكه القانون الدولي وفيه تكون الحقوق الإنسانية محلاً أساسياً للاعتبار، "مما وضع الاهتمامات الإنسانية في الصميم". وقد أرسلت لبنان رسالة شكر خالص من الأفراد والمجتمعات المحلية المتضررة من الذخائر العنقودية للدول التي عملت معاً لاعتماد الاتفاقية.⁹

وقدمت لبنان بعض التوضيحات لعدد من الأحكام الهامة في الاتفاقية. وتتص هذه الأحكام على أن الحظر المفروض على نقل الذخائر العنقودية يشمل أيضاً فرض الحظر على "العابز" كما أنه يحظر أي تخزين خارجي للذخائر العنقودية، وحظر التمويل أو الاستثمار في إنتاج الذخائر العنقودية، وحيث أن المادة 1 من الاتفاقية تسبق المادة 21، مما يعني "منع الدول الأطراف اتخاذ أي عمل يهرق الاتفاقية أو يساعد على حدوث أي من أعمال الدمار المحظورة".¹⁰

علماً بأن لبنان ليست دولة طرف في معاهدة حظر الألغام أو اتفاقية الأسلحة التقليدية

وأعلنت اللجان الوطنية للتوعية بمخاطر الألغام ومساعدة ضحايا الذخائر في لبنان وجمعية المساعدات الشعبية النرويجية أن الفترة من 10 إلى 16 أغسطس/آب 2009 سيتم تخصيصها كأسبوع للتضامن مع ضحايا الألغام والقنابل العنقودية. وفي جميع أنحاء لبنان بدأت مسيرات الكشف ، وحملات التوعية تخرج لدعوة الحكومة للموافقة سريعاً على اتفاقية الذخائر العنقودية، واتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقات.¹¹

استخدام وإنتاج ونقل وتخزين الذخائر

صرحت الحومة اللبنانية بأن لبنان لن تستخدم، أو تنتج أو تخزين الذخائر العنقودية.¹²

وفي عام 2006 أطلق حزب الله أكثر من مائة صاروخ 122 صيني الصنع، طراز 81 122مم، صواريخ ذخائر عنقودية من جنوب لبنان إلى شمال إسرائيل.¹³ وحتى الآن لم يستدل على مصدر هذه الصواريخ التي أطلقها حزب الله.

وقد استخدمت إسرائيل الذخائر العنقودية في لبنان من قبل في 1978، 1982، و 2006.¹⁴ وقد أسقط أسطول الولايات المتحدة الجوية 12 صاروخ سي بي يو طراز 59 - و 28 قنبلة من النوع روكي ضد وحدات الدفاع الجوي السورية بالقرب من بيروت خلال التدخل المسلح في ديسمبر/كانون أول 1983.¹⁵

⁹ بيان من لبنان، الحفل الختامي، مؤتمر دبلن الدبلوماسي للذخائر العنقودية، 30 مايو/أيار 2008. مذكرات من الإجراءات المتعلقة بالألغام الأرضية
¹⁰ رسالة من البعثة الدائمة للبنان لدى الأمم المتحدة في جنيف، 10 فبراير/شباط 2009. ينص الخطاب على، "أنه وفقاً لعلم الحكومة اللبنانية فإنه يحظر صراحة نقل الذخائر العنقودية عبر الدول، أو تخزين الذخائر العنقودية لأي جهة أجنبية على أراضي الدول الأطراف في الاتفاقية. وينص البند 1/ الفقرة (ب) من الاتفاقية بوضوح على حظر جميع أشكال تخزين أو نقل الذخائر... كما أن الحكومة اللبنانية تدرك جيداً أنه يحظر تماماً المشاركة في أي شكل من أشكال المساعدة من خلال الأعمال المحظورة والمنصوص عليها في المادة 1/ الفقرة (ج) من الاتفاقية. في حين تسمح المادة 21 بالتعاون العسكري مع الدول غير الأطراف في الاتفاقية ما لم تقوم بأي عمل من الأعمال المحظورة. وحيث أن المادة 1/ الفقرة (ج) من الاتفاقية تسبق المادة 21، فإن لبنان ترى أنه لا يجوز تماماً للدول الأطراف اتخاذ أي عمل يشكل مساعدة مقصودة للعمل المحظور. كما ترى الحكومة اللبنانية أيضاً أن المادة 1/ الفقرة (ج) من الاتفاقية تحظر الاستثمار في الدول المشاركة في إنتاج أو نقل الذخائر العنقودية أو الاستثمار في أي شركة تمول هذه الدول. وترى لبنان أن 'المساعدة' كما هو منصوص عليها في المادة 1/ الفقرة (ج) تشمل الاستثمار في الدول المشاركة في إنتاج أو نقل الذخائر العنقودية وبالتالي فإن الاستثمار محظور بموجب الاتفاقية.

¹¹ بريد إلكتروني من الائتلاف المناهض للقنابل العنقودية، 19 أغسطس/آب 2009
¹² خطاب من البعثة الدائمة للبنان لدى الأمم المتحدة في جنيف، 10 فبراير/شباط 2009. وقد تم إبلاغ لبنان أنها ستملك صواريخ غراد 122 سطح - سطح، لكن طبقاً للحكومة اللبنانية فإن هذه الصواريخ لا تحتوي على قذائف ذخائر صغيرة. المعهد الدولي للدراسات الاستراتيجية، "التوازن العسكري 2005-2006" (لندن: روتليدج، 2005)، ص 198، و كولن كينج، محرر، *التخلص من الذخائر المتفجرة 2007-2008*، طبعة سي دي، 15 يناير/كانون ثان 2008 (مسح، المملكة المتحدة: مجموعة للمعلومات المحدودة، 2008).
¹³ منظمة مراقبة حقوق الإنسان، "مدنيون تحت الهجوم: هجوم صواريخ حزب الله على إسرائيل في حرب 2006"، أغسطس/آب 2007، ص 44-48

¹⁴ منظمة مراقبة حقوق الإنسان "مخطط معلومات الذخائر العنقودية" أبريل/نيسان 2009

¹⁵ المرجع نفسه